

سُبْلَةٌ مُّكَبَّلَةٌ
مُّكَبَّلَةٌ سُبْلَةٌ


المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية



قسم المخطوطات




٥٠٧ كتب في الكنز

منجد المقرئي وعمره الطالبي
شمس محمد أبي النصر حاتم المغفرة عام

١٤٠٦٥٢٦
١٤٠٨١٧





د. فتحي سعيد



مسجد المقربين و مرشد

الطلابين للحق

ابن الجزرى

رحمه

له

اسمه

م

١٢٥٠

١٢٥٠

١٢٥٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَهُوَ نَقْتَى
أَمَّا بَعْدُ حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي جَعَلَنَا عَلَى السَّنَةِ نَعْنَدِ
الْعَشْرَةِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْخَلْقِ مُحَمَّدٌ وَآلُهُ وَصَاحْبِهِ
الْكَرَامُ الْبَرُّوٰءُ فَهَذَا مَجْدُ الْمُقْرَئِينَ وَمَرْشِدُ الطَّالِبِينَ
قَالَ أَبُو القَاسِمِ الْهَذَلِ: سَالَ مَالِكٌ رَحْمَةُ اللَّهِ وَرَضِيَ
عَنْهُ نَافِعًا عَنِ الْبِسْمِلَةِ فَقَالَ السَّنَةُ الْجَاهِرَةُ بِإِفْسَلِ إِلَيْهِ
وَقَالَ كُلُّ عَلَمٍ يُسَالُ عَنْهُ أَهْلَهُ وَلَا شَكٌ عِنْدَهُ لِبَذِلِ ذَلِيلٍ
أَنَّهُ مِنْ تَكَلُّمِ فِي عِلْمٍ وَلَوْ كَانَ أَمَامًا فِيهِ وَكَانَ ذَلِيلُ الْعِلْمِ يَعْلَمُ
بِهِ عَلَمٌ آخَرُ وَهُوَ غَيْرُ مُتَقْنٍ مَا يَعْلَمُ بِهِ دَاخِلُ الْوَهْمِ وَالْغَلطِ
عِنْدَ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ وَلَا يَبْنِي لِمَنْ وَهَبَ الدِّرْعَقْلَا وَذَهَنَا
وَعَلَمَا أَنْ يَحْمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا وَقَعَ وَلَكِنْ يَنْظَرُ كَمَا نَظَرَ مِنْ قَبْلِهِ
فَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَعَّ وَإِنْ شَاءَ أَقْوَلُ الْأَمْمَاقَاصِرَةَ تَصْيِيرَ
الْعِلُومَ دَارِهِ وَالتَّزَاحِمُ عَلَى مَنْ أَنْصَبَ الدِّنَيَا زَهَدُ الْمُشْتَغَلِينَ
عِنْ طَلْبِ الْدَّرَجَةِ الْعَلِيَّةِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ
الْعَظِيمِ وَاللَّهُ أَسَأَلُ السَّدَادَ
آهَا عَلَى الْأَعْلَامِ كَيْفَ تَغْيِبُوا وَبَقِيَ الَّذِينَ حَيَاتُهُمْ لَا تَنْفَعُ
مَا قَيْلَ مَا قَدْ قَيْلَ إِلَّا إِنَّهُ حَلَتِ الدِّيَارُ غَلِيسِ الْإِبْلِقَعِ
إِبْرِيَ الْأَخْوَانِ إِنِّي لَكُمْ أَنْ تَظْنُوا الظُّنُونَ لَمْ تَسْمِعُوا قَوْلَهُ
تَعَالَى إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّمَا لَحَفَظُونَ هَبُوا نَاهِ لَمْ
يَسْعَكُمْ نَقْلِهِ كَيْفَ يَسْعَكُمْ جَهَلُهُ وَهَذِهِ أَوْرَاقُ ارْسَلْتُهَا
لِلْمَرَاكِ: وَنَصِيبُهَا عَلَيْكُمْ كَمَا شَرَاكِ: عَسَى أَنْ يَقْعُ فيَرَاسِعِيدَ
إِنْ فِي ذَلِكَ لَذَكْرٌ مِنْ كَانَ لَهُ قَابٌ أَوْلَى السَّمَعِ وَهُوَ شَهِيدٌ
مَا عَصَمَ إِلَّا الْأَنْبِيَا: وَلَوْ رَثَمْتُمُ الْعِلَمَاءَ وَلَا تَقْلِيدُنِي إِلَّا
عَنْقَادَ وَاللَّهُ أَسَأَلُ السَّدَادَ وَجَعَلْتُهَا سَبْعَةَ بَابَاتِ
بَابُ الْأَوَّلِ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْمُقْرَئِي وَالْقَارِي وَمَا يَلْزِمُهَا
وَمَا

وَمَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ بَابُ الثَّالِثِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ
وَالصَّحِيحَةِ وَالشَّاذَةِ وَالْمُخْتَلِفُ الْعِلَمَاءُ فِي ذَلِكَ وَإِيَّاضَعُ
أَعْقَبَ مِنْهُ بَابُ الْأَسْعَدِ فِي أَنَّ الْعَشْرَةَ لَا زَالَتْ
مُشْهُورَةً مِنْ لَدُنْ قَرِئَتِهِ إِلَيْهِ الْيَوْمِ لَمْ يَنْكِرْهَا أَحَدٌ
مِنَ السَّلْفِ وَلَا مِنَ الْخَلْفِ بَابُ الْأَرْبَعَةِ فِي سِرِّ
مَشَاهِيرِ مِنْ قَرْأَتِهِ وَأَقْرَافِ الْأَمْصَارِ إِلَيْهِ يَوْمَنَا هَذَا
بَابُ الْخَامِسِ فِي حَكَايَةِ مَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ أَقْوَالِ
الْعِلَمَاءِ فِيهَا بَابُ السَّادِسِ فِي أَنَّ الْعَشْرَةَ بَعْضُ
الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ وَإِنَّهَا مُتَوَاتِرَةٌ فَرِشَا وَأَصْوَلَا حَالٌ
أَجْتَاعَمْ وَافْتَاقَمْ وَحَلَّ مُشَكِّلُ ذَلِكَ بَابُ السَّابِعِ
فِي ذَكْرِ مِنْ كَرِمِ الْعِلَمَاءِ الْمُقْتَصِرِ عَلَى الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةِ
وَإِنْ ذَلِكَ سَبِبَ نَسْبَرَمْ إِبْنَ بَجَاهِدِ الْأَنْقَصِ
بَابُ الْأَوَّلِ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْمُقْرَئِي وَالْقَارِي
وَمَا يَلْزِمُهَا وَمَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ الْقِرَاءَاتِ عَلَمٌ بِكِيفِيَّةِ
إِذَاءِ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ وَالْمُخْتَلِفُ فِيهَا مِنْ وَالنَّاقِلِهِ حِزْجُ التَّخْوِي
وَاللُّغَةِ وَالْتَّفَسِيرِ وَمَا اسْبَدَ ذَلِكَ وَالْمُقْرَئِي الْعَالَمُ بِهَا
مُوْدِيَ الْمَهَا مُشَافِهَةً فَلَوْ حَفِظَ الْتَّيْسِيرَ مِثْلَهُ لَيْسَ
لَهُ إِنْ يُقْرَئَ بِمَا فِيهِ إِنْ لَمْ يُشَافِهِ مِنْ شَوْقَةَ مُسْلِسْلَادِ
لَمَّا فِي الْقِرَاءَاتِ اسْبَيَاءِ لَا تَحْكُمُ إِلَيْهِ السَّمَاعُ وَالْمُشَافِهَةُ
وَالْقَارِي الْمُبَتَدِئُ مِنْ شَرِيعَةِ الْأَفَارِدِ إِلَيْهِ يَغْرِيَهُ
مِنَ الْقِرَاءَاتِ وَالشَّرِئِ مِنْ نَقْلِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ اسْتَهْرَهَا
وَأَكْثَرُهَا وَأَوْلَى مَا يَجْبَعُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنْ يَخْلُصَ لِلَّهِ
غَيْرَ كُلِّ عَمَلٍ يُقْرَبُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَعْصِي بِرَضِيَ اللَّهِ
تَعَالَى لَا غَيْرُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا أَمْرُوا إِلَّا يَعْبُدُونَ
اللَّهُ مُخَلِّصِينَ لِهِ الدِّينَ وَأَنَّمَا يَتَقْبِلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقْبِلِينَ

وعلامة صدق المخلص ماقاله السيد ذو النون المصري
ثلاث من علامات الاخلاص (ستوا، المح و الدزم من
العامة و نسيان رؤية الاعمال و اقتضاها) ^{ثواب}
الاعمال في الآذنة ^{والذى يلزم المقرى ان يتخلق بمحض}
من العلوم قيل ان ينصب نفسه بالاشغال ان
يعلم من الفقه ما يصلح به امر دينه ولا يناس من الزiyاده
في الفقه بحيث انه يرشد طلبه وغيره اذا وقع له
شيء ويعلم من الاصول قدر ما يدفع شبهة من يطعن
في بعض القراءات وان يحصل بما من الخروج والصرف
بحيث انه يوجه ما وقع له من القراءات وهذا من
اهم ما يحتاج اليه والا يحيطى في كثير مما يقع في وقف
محنة والامالة ومخوذ ذلك من الوقف والابتداء وغيره
وما احسن قول الامام ابن الحسن الحصري في تلك القصيدة
لقد يدعى علم القراءات معاشر ^{هـ} وباعمره في الخواص من شهر
فان قيل ما العراب هذا وزنه ^{هـ} رأيت طويلا ينبع يقص عن فتر
وليحصل طرف من اللغة والتفسير ولا يستلزم ان يعلم
الناسخ والمسنون كما استلزم الامام الجعفر ويلزمه ايضا
ان يحفظ كتابا مشتملا على ما يقرى به من القراءات لصلاح
وفرشا والا داخله الوهم والغلط ^{كثير} ^{هـ} وان اقر بأكتاب
وهو غير ضابط له فلا بد ان يكون ذاكرا كيفية تلاوته
به حال تلقده من شبيهه مستصحبا ذلك فان سلك في
شيء فلديستنكر (ن يسأل رفيقه او غيره من قرأت ذلك
الكتاب حتى يتحقق بطريق القطع او غلبته النظن والا
فلينبه على ذلك بخطه في الاجازة واما من نسى
او ترك فلا يعدل اليه ^{الضرورة} كونه انفرد بسند
عال

عال او طريق لا توجد عند غيره فنجد ذلك وكالة
هذه لا تخلو اما ان يكون القارئ عليه مستحضر
ذكري اعمال بما يقرؤه اولا فان كان فسائغ جائز والا
حرام من نوع وان يحذر الاقرأ بما يحسن في فرائه
دون النقل او وجه اعراب او لغة دون روایة
ونقل ابو القاسم الهذلي عن ابن بكر بن مجاهد
انه قال لا تفتر وا بكل مقرى اذ الناس على طبقات
فمنهم من حفظ الآية والآياتين والسورة وال سورتين
ولاعلم له غير ذلك فلا تؤخذ عنه القراءة ولا تنقل
عنه الرواية وليقر ^و عليه ومنهم من حفظ الروايات
ولم يعلم معانيها ولا استباح لها من لغة العرب
ونحوها فلا تؤخذ عنه لانه ربما يصحف ومنهم
من علم العربية ولا يتبع الاثر والشافع في
القراءة فلا تنقل عنه القراءة لانه ربما حسن
له العربية حرفا ولم يقرأ به القراءة متبعه
والقراءة سنه يأخذها الاخر عن الاول ومنهم
من فهم التلاوة وعلم القراءة واحذ حظا من
الدراءة من الخروج واللغة فتوخذ عنه القراءة
وليقصد للقراءة وليس الشرط ان يجمع بينه
جميع العلوم اذ الشريعة واسعة والمرتضى
وفنون العلم كثيرة ودواعيه قليلة والعواقب
معلومة لشغل كل فريق بما يعنيه قلت
محسبيك تمسكا يقول هذا الدعام في المقرى
الذى يؤخذ عنه ويقصد ولا يجوز له ان يقرى
الابرارا اوسع فان قرائة الحروف المختلفة فيها

ادسمها فلذا خلاف في جواز اقرانه القرآن العظيم
بها بالشرط المتقدم وهو ان يكون ذكرها وما بعده
وهل يجوز له ان يقول قرأت بها القرآن كلمه
فلا يخلو اما ان يكونقرأ القرآن كلمه بذلك الرواية
على شيخه / صولا وفرضا ولم يفته الا ذلك الاحرف
فيلفظ بها بعد ذلك او قبله اولا فان كان يجوز
له ذلك والافلا ورأى الإمام ابن ماجه وغيره
جواز قول من يقول قرأت برداية كذا القرآن بهذا
غير تأكيد اذا كان قرأ بعضاً القرآن وهذا قول
لا يغول عليه وقد كنت ملت اليه ثم ظهرت
انه تدلisis فاحسن يلزم منه ففاسد كثيرة فرجعت
عنه وهل يجوز ان يقرأ القرآن بما اجزله على
انواع الاجازة جوز ذلك العلامة الجعيري مطلقاً
ومفعه احافظ ابن حماد وجعل من
الكبر الكبائر وعندى انه لا يخلو اما ان يكون تلاوة
بذلك او سمعه فاذا اراد ان يعلى السنده او يكثر
الطرق بجملها متابعة اولا فان كان في اجازة حسن
 فعل ذلك العلامة ابو حيان في كتاب التحرير
وعنده عن ابي الحسن بن النجاشي وغيره متابعة
وكذا افضل الشيخ الدمام تقى الدين محمد بن محمد
الصايغ بالمستنصر عن الشيخ كما الدين الصريعن
السلفي ومن قرأ بالاجازة من غيره متابعة الإمام
ابو عيسى الطبرى وتبعه الجعيري وغيره وعندى
فذلك نظر لكن لا بد من اشتراط الاصفافية ولا
بد للمرى من النسبة بحال الرجال والاسانيد
مختلفها

مختلفها ومؤتلفها وجراحتها وتعديها ومتفرقها مففرها
وذهب امن الزم ما يحتاج اليه وقد وقع لكتبه من المتقدين
في اسانيد كتبهم وهام كثرة وغلطات عديدة من
اسفاط رجال وسمية آخرين بغير اسمائهم
وتصاصيف وغير ذلك وقد نسبت على ذلك
في كتابه طبقات القرآن وعقدت في اولا فصلاً
مشتملاً على ما اشتبه في الاسم والنسبة وشرط
المقرى وصفته ان يكون مع ما ذكرناه حرا عاقلاً
سلاماً مكفارقة ما مونا ضابطاً متزهاً عن كل
اسباب الغرور وسقطات المروءة اما اذا كان
مستوراً وهو ان يكون ظاهر العدالة ولم تعرف عداته
الباطنة فيحمل الله يضره كالشهادة والظاهر
انه لا يضره لأن العدالة الباطنة تقوس معرفتها
عند المحکام ففي اشتراطها اخرج على الطبيه والعموم
ويتبين للمقرى ان لا يحرم تقسيمه من الخلال الحمدة
المرضية من المزهد في الدنيا والتقليل منها وغدر
المبالغات بها وباهتها والحسناً واحكم والصبر وكمار
الاخلاق وطلقاء "الوجه من غير ذلك" خروج الى
حد المخدوعة وملازمة الورع والخشوع والسكنينة
والوقار والتواضع والخضوع وليجتنب الملابس
المكر وده وغیر ذلك مما لا يليق به ويحذر كل
احذر من الرياء واحسد واحقد والغيبة واحتقار
غيره وان كان دونه والتجريح ومن يسلم منه
روينا عن الإمام الحسن البصري انه قال
صليت بالرشيد فاعجبتني قرائى قلطات في آية